

193896 - الصلاة خلف المبتدع ، ودعوته

السؤال

المساجد هنا في بنجلادش يقومون ببعض الأعمال البدعية ، والتوسل ، والاحتفال بالمولد النبوي إلى غير ذلك من الأمور، فهل تجوز الصلاة خلف الأئمة الذين هذا ديدنهم ؟
عندما أتناقش معهم أحياناً فإنهم يغيضون ويعجزون في إحضار الأدلة ، وغاية القول لديهم أن هذه الأعمال تعلموها من شيوخهم الذين هم على حد تعبيرهم، أعلم منّا وأتقى ، إن هذه المخالفات تثير الكثير من الخلافات في أوساط الناس بما قد يفضي إلى الشحناء والتباغض ، أو أن الشخص يغيض عنها الطرف على مضمض ، فما العمل إذاً ؟ وكيف ننصحهم ونبيّن لهم الحق ؟

الإجابة المفصلة

الصلاة خلف المبتدع فقد قال شيخ الإسلام كما في " مجموع الفتاوى " (23/355) :
وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل ، فإذا لم تجد إماما غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد ، وكالعيدين ، وكصلوات الحج خلف إمام الموسم ، فهذه تفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة ، وإنما تدع مثل هذه الصلوات خلف الأئمة أهل البدع كالرافضة ونحوهم ممن لا يرى الجمعة والجماعة ، إذا لم يكن في القرية إلا مسجد واحد فصلاته في الجماعة خلف الفاجر خير من صلاته في بيته منفردا ؛ لئلا يفضي إلى ترك الجماعة مطلقا وأما إذا أمكنه أن يصلي خلف غير المبتدع فهو أحسن وأفضل بلا ريب ، لكن إن صلى خلفه ففي صلاته نزاع بين العلماء ، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة تصح صلاته . وأما مالك وأحمد ففي مذهبهما النزاع وتفصيل .

وهذا إنما هو في البدعة التي يعلم أنها تخالف الكتاب والسنة مثل بدع الرافضة والجهمية ونحوهم ، فأما مسائل الدين التي يتنازع فيها كثير من الناس في هذه البلاد مثل " مسألة الحرف والصوت " ونحوها فقد يكون كل من المتنازعين مبتدعا ، وكلاهما جاهل متأول ، فليس امتناع هذا من الصلاة خلف هذا بأولى من العكس ، فأما إذا ظهرت السنة وعلمت فخالفها واحد فهذا هو الذي فيه النزاع والله أعلم " انتهى .

وسئلت اللجنة الدائمة (7/364) السؤال التالي :

هل تجوز الصلاة خلف الإمام المبتدع ؟

فأجابت : " من وجد إماما غير مبتدع فليصل وراءه دون المبتدع ، ومن لم يجد سوى المبتدع نصحه عسى أن يتخلى عن بدعته ، فإن لم يقبل وكانت بدعته شركية كمن يستغيث

بالأموات أو يدعوهم من دون الله أو يذبح لهم فلا يصلى وراءه لأنه كافر ، وصلاته باطلة ، ولا يصح أن يجعل إماما ، وإن كانت بدعته غير مكفرة كالتلفظ بالنية ، صحت صلاته وصلاة من خلفه ” . انتهى .

أما دعوة هؤلاء القوم ومناصحتهم فاستعن بالله أولا قبل كل شيء ، وأخلص القصد ، وانو هدايتهم ، والله يعينك على ذلك .

وعليك ببيان مخالفتهم للدين بالحجة والبرهان والدليل ، وإبطال الشبه التي يستدلون بها ، مع الرجوع لأهل العلم فيما يشتبه عليك من المسائل ، حتى لا تقع شبههم في قلبك ، أو يفحموك في المجادلة ، فيظن الجاهل صحة مذهبهم ، مع مراعاة الرفق والأناة في ذلك كله .

والله أعلم .